



وأوضحت أنّه تمّ تنظيم محاضر ضبطٍ بالعمليّات المُنفَّذة وفق مُذكراتٍ قضائيّةٍ، وعرضها رفقة المُتّهمين والمُبررات المضبوطة على قُضاة التحقيق في الديوانيّة؛ الذين قرّروا توقيف المُتّهمين وفق أحكام القرار (160 لسنة 1983) والمادّة (444) من قانون العقوبات.